بسم الله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ :	١٢٨
بتاريـــخ :	٢٠٠٧/٢/١٧

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٣٢ / ٢ / ٣٧٧٦

السيد / وزير الثقافة

تحية طيبة وبعد

فقـــد اطلعـــنا على كتابكم رقم ٨٧٦٣ بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٥ بشأن النـــزاع القائم بين الهيئة العامـــة للمركـــز الثقافي القومي (دار الأوبرا) وبين إدارة الأشغال والمشروعات العسكرية بالقوات المـــسلحة حـــول ملكية الشدات المعدنية والطبالي الخشبية الخاصة بالمسرح الرئيسي لأوبرا عايدة بالهرم.

وحاصل واقعات النزاع – حسبما يبين من الأوراق – أنه بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٥ أبرمت الهيئة العامـــة للمركز الثقافي القومي بروتوكول اتفاق مع إدارة الأشغال والمشروعات العسكرية بالقوات المـــسلحة التـــزمت بموجـــبه الأخـــيرة بتنفيذ وتصميم وإنشاء مسرح أوبرا عايدة /٩٩ في منطقة الأهـــرامات، علـــى أن تقـــوم الهيئة بسداد مبلغ ٤ مليون جنيه تدفع برسم الهيئة الهندسية للقوات المسلحة، وقد تم تنفيذ التعاقد المشار إليه وأوفت كل جهة بالتزاماتها. وبتاريخ ٢٠٠٠/٨/٦ أبرمت الجهتان بروتوكول اتفاق ثان التزمت بموجبه إدارة الأشغال العسكرية بتطوير ورفع كفاءة وتحديث وصـــيانة مسرح عايدة /٢٠٠٠ بمنطقة الأهرامات، على أن تقوم الهيئة بسداد مبلغ ٣مليون جنيه تدفـــع برســـم الهيـــئة الهندســـية للقوات المسلحة، ونظراً لوقف الأعمال لسبب خارج عن إرادة المتعاقدين فقد تم تقدير قيمة الأعمال التي تم تنفيذها من قبل إدارة الأشغال العسكرية وقامت الهيئة بالمحاســـبة علـــيها. وفي عام ٢٠٠١ أبرمت الجهتان بروتوكول ثالث اتفقتا فيه على أن تقوم إدارة الأشغال العسكرية بتنفيذ مسرح أوبرا عايدة /٢٠٠١ بمنطقة الأهرامات، بالإضافة إلى إنشاء بحيرة صـــناعية بمسطح حوالي ١٢٠٠ متر، على أن تقوم الهيئة بسداد مبلغ ٦,٢ مليون جنيه برسم الهيئة الهندســـية للقـــوات المـــسلحة ، وقـــد نص البند (١٢) من هذا البروتوكول على أن " **الشدات المعدنية والشاسيهات والطبالي الخشب أسفل خشبة المسرح الرئيسي تم المحاسبة**

عليها بالبروتوكول كقيمة إيجارية وهي ملك خاص للطرف الثاني (القوات المسلحة) ويتم تسليمها خلال ٢٥ يوماً من تاريخ انتهاء عروض سنة ٢٠٠١ ..... "

وفي غضون شهر يونية ٢٠٠٦ نشب خلاف بين وزارة الدفاع وبين الهيئة العامة للمركز الثقافي القومي حول ملكية الشدات المعدنية والشاسيهات والطبالي الخشبية أسفل خشبة المسرح الرئيسي لأوبرا عايدة بالهرم. وبتاريخ ٢٠٠٦/٦/٥ تم عقد اجتماع بين ممثلي الطرفين لإنهاء الخلاف المشار إليه ، إلا أنه نظراً لتمسك كل طرف بأحقيته في ملكية الشدات المعدنية المشار إليها لم يتم التوصل إلى حسم الخلاف. وبتاريخ ٢٠٠٦/٦/١٧ قامت القوات المسلحة بفك الشدات المعدنية والطبالي الخشبية محل النزاع الماثل ونقلها إلى مخازنها، وإزاء ذلك طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية .

ونفيد أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٧ من فبراير سنة ٢٠٠٧م، الموافق ١٩ من محرم سنة ١٤٢٨ هـ، فاستبان لها أن المادة (١/١٤٧) من القانون المدني، تنص على أن " **العقد شريعة المتعاقدين ، فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقررها القانون .....** "، وأن المادة (١/١٤٨) منه، تنص على أنه " **يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية .....**"، وأن المادة (١/١٥٠) من القانون المشار إليه، تنص على أنه " **إذا كانت عبارة العقد واضحة، فلا يجوز الانحراف عنها من طريق تفسيرها للتعرف على إرادة المتعاقدين .....** "

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم – وحسبما استقر عليه إفتاؤها – أن تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية هو أصل من أصول القانون، يحكم العقود المدنية والإدارية على حد سواء، وبمقتضاه يلتزم كل من طرفي التعاقد بتنفيذ ما اتفقا عليه لاسيما إذا كانت عبارات العقد واضحة ، فلا يجوز الانحراف عنها من طريق تفسيرها، بحسبانها تعبيراً صادقاً عن الإرادة المشتركة للمتعاقدين، رعاية لمبدأ سلطان الإرادة وتحقيقاً لاستقرار المعاملات .

ولما كان ما تقدم، وكان الثابت من الإطلاع على البند رقم (١٢) من البروتوكول المبرم عام

٢٠٠١م بين الهيئة المذكورة وإدارة الأشغال والمشروعات العسكرية بالقوات المسلحة، والذى وقع عليه طرفاً النزاع، أنه نص صراحة، وبما لا يدع مجالاً للتأويل، على أن الشدات المعدنية والشاسيهات والطبالى الخشبية أسفل خشبة المسرح الرئيسى ملك خاص للقوات المسلحة، ومن ثم فإنه يتعين إعمال مقتضى هذا النص، نزولاً على الإرادة المشتركة للمتعاقدين، مما لا تكون معه لمطالبة الهيئة العامة للمركز الثقافى القومى [دار الأوبرا] من سند تقوم عليه.

لـــــذلـــــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى رفض المطالبة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

تحريراً فى ١٧/ ٢ / ٢٠٠٧

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

م//

المستشار / نبيل ميرهم

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة